

نحو ثورة كسروان

(مطالب الشعب، بالعودة إلى الرسالة السابقة، رقم 2)

إعلان بالأمر المطلوبة التي من خلالها يمكن تأمين السلام لأجلنا ولأجل حضرة المشايخ.

أولاً: إن جمع ضريبة الميترى هو أمر يجب أن يكون متوافقاً مع المبادئ، وكذلك الأمر فيما خص الضريبة على الرأس والذي يقع على الكبير والصغير بحسب السجل الذي وضعه شكيب باشا، إذ حتى المشايخ يجب أن يتم إجبارهم أن يدفعوا ما تمّ تحديده لهم أكان في الضريبة العامة أم في ضريبة الرأس، وذلك كي لا يدفع الشعب زيادة في ضريبة الرأس.

ثانياً: حيث هناك اضطهاد، أو أفعال سيئة، وإعفاء من الزيادة فيما خصّ المسافرين والخدام، والحوالات المأخوذة من الشعب من خلال ما يقوم به حضرة المشايخ، فهذا أمر يناقض قانون الباب العالي ومراسيمه المجانية، عندما يقوم أحدهم بهذه الأفعال، فإن فاعل هذه الاعتداءات والانتهاكات ضد القانون، يجب أن يقوم ويدفع ما أخذه بشكل كامل.

ثالثاً: إن الهدايا والضريبة الخاصة بالزواج والتي يتم دفعها لحضرات المشايخ في بعض الأماكن، أو تلك الهدايا التي يجب أن تعطى للمشايخ في حال تم بيع محصول الشعب، هو أمر يجب أن يتوقف ويلغى بشكل كامل.

رابعاً: أما فيما خصّ مكتب المأمور، وهو الأمر الشديد الأهمية، وهو الذي من مهامه أن يحكم بين الناس وأن يزيل عنه الغم والانتهاكات، فإن المأمور يجب أن يحكم بالعدل والقانون بحيث لا يكون هناك نزاعات بيننا وبين حضرة المشايخ. فكل من يتم تعيينه من أجل التعامل بشأن أمورنا، فنحن نتطلع لأن يكون مستحقاً لهذا المنصب، وأن يكون حائزاً على الشروط التي تجعله مناسباً لممارسة سلطته ونشاطاته كمأمور، كما يجب أن يكون مميزاً عن الناس كافة، ويجب أيضاً أن يكون هناك الكثير من الجهود من أجل المحافظة على سلطته. ولكل قرية هناك وكيل أو وكيلين يجب أن يتم تعيينهم، بحسب كبر أو صغر القرية، بحيث يتم تأمين السلام وتسهيل عمل المأمور وعملية إعطائه الأوامر، ومن أجل تسهيل عمله ومصالحته من دون مشاحنة.

خامساً: في حين أن الباب العالي أقرّ - ليحفظه رب الخليفة - لنا المساواة الكاملة والحرية التامة، بحيث لا يكون أي تمييز أو مهانة في التعاطي مع الأشخاص، وبحيث أن كل المبادئ القديمة يجب أن يتم تغييرها بحسب السجلات، وفي حين أن الضرائب الجديدة تم فرضها على الكل، فإننا نطالب بأن يتم حفظ كل ذلك ببال سيادتكم.

سادساً: إن إخضاع مسألة المأمور في كسروان لقرار حضرتكم تم بشرط أن سلطة المأمور تشمل كل شخص من دون أي تمييز وبحسب الإصلاحات التي تمّ اتخاذها، بحيث أنه من الآن فصاعداً لا يمكنه أن يتم تهميش أحد وأن يتم تمييزه عن الجمهور العام ما عدا شخص المأمور نفسه. أما في خصوص من تبقى من حضرات المشايخ، إن حصل من جانبهم أي اعتداء على الشعب، فيجب أن يتم معاقبتهم بما يتناسب مع القوانين التي تمّ تثبيتها في المجلس، كما يجب محاسبة كل المهاجمين الذين يكونون من الشعب.

ملكوك ه. كير، لبنان في السنة الأخيرة من الإقطاع 1840-1868، جردة لأنطون ضاهر العقيلي، تم ترجمتها مع التعليقات، الجامعة الأميركية في بيروت، 1959، ص. 97-98-99.